

Distr.: General
28 February 2018
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والثلاثون

٢٦ شباط/فبراير - ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

جمهورية كوريا

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تحرر هذه الوثيقة رسمياً قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-03096(A)



* 1 8 0 3 0 9 6 *

- ١- تؤيد جمهورية كوريا تأييداً قوياً آلية الاستعراض الدوري الشامل التي دشنتها مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٨ من أجل تيسير الاستعراض المتبادل لحالات حقوق الإنسان بين الدول الأعضاء ويهدف حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.
- ٢- وأثناء صياغة تقرير الاستعراض الدوري الشامل السابقين وتنسيق جميع مراحل عملية الاستعراض الدوري الشامل وتطبيقها ورصدها، بذلت الحكومة جهوداً لبناء الحوكمة في مجال حقوق الإنسان بمشاركة كل من الحكومة والمجتمع المدني. وأعد هذا التقرير عملاً بالإجراء ويهدف تقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والثلاثين.
- ٣- في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، عقدت الحكومة جلسات استماع عامة دُعيت إليها مجموعات من المجتمع المدني بهدف تبادل الآراء بشأن التوصيات التي أفضى إليها الحوار البناء خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل، ومن ضمنها التوصيات التي "أُحيط بها علماً"، وقد شهدت الجلسات العامة عرض وجهات نظر مختلفة بشأن ما إذا كان ينبغي تأييد التوصيات أو الإحاطة بها علماً. وعقب ذلك، التمسّت الحكومة آراء الوزارات المعنية المؤهلة للبت في قبول التوصيات وتطبيقها، وحددت الحكومة موقفها النهائي من التوصيات على النحو الوارد في هذا التقرير.
- ٤- وباستثناء التوصيات الـ ٨٥ التي أيدتها الحكومة والتوصيات الثلاثة التي أحاطت بها علماً خلال الدورة الثامنة والعشرين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، استعرضت الحكومة ما مجموعه ١٣٠ توصية. وتؤيد الحكومة ٣٦ توصية وتحيط علماً بـ ٩٤ توصية. وهو ما يوضّحه هذا التقرير.
- ٥- وتلقت الحكومة توصيات كان بعضها يتعارض مع القوانين والظروف الداخلية، وبعضها الآخر معمول به بالفعل، وأحاطت علماً ببعضها لأنها كانت مثار خلاف اجتماعي أو بسبب تعرضها مع مواقف الحكومة، الأمر الذي يحول دون اعتمادها بشكل فوري.
- ٦- بيد أن آلية الاستعراض الدوري الشامل تُجسّد الإرادة المشتركة للمجتمع الدولي عن طريق توجيه الدول موضوع الاستعراض إلى "الإحاطة علماً" بالتوصيات عوضاً عن "رفضها"، وبالتالي تُلزم كل دولة من الدول الأعضاء بإيلاء الاعتبار للتوصيات والوفاء بمسؤوليتها إزاء حماية حقوق الإنسان وتعزيزها امتثالاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- ٧- وبناءً على ذلك، وحتى عند رفض بعض التوصيات في الوقت الراهن أو الإحاطة بها علماً بسبب تعارضها مع النظام القانوني المحلي والظروف الاجتماعية، ستظل حكومة جمهورية كوريا ملتزمة على الدوام بجهودها الرامية إلى مراعاة شواغل الدول الأعضاء وتوقعاتها بشأن حالة حقوق الإنسان فيها، وبالتالي فإنها لا تُسهم في تحسين حالات حقوق الإنسان محلياً فحسب، بل تسهم أيضاً في تحسين الجهود العالمية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان، فتصبح بالتالي عضواً مسؤولاً في المجتمع الدولي.

الالتزامات الدولية والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان، والإطار الوطني لحقوق الإنسان

٨- تحظى التوصيات التالية بتأييد جمهورية كوريا: ١٣٢-١ إلى ١٣٢-٣ و ١٣٢-٩ و ١٣٢-١٠ و ١٣٢-١٩ إلى ١٣٢-٢٣.

٩- التوصية ١٣٢-٢٠- تتوقع الحكومة أن تسحب تحفظها على المادة ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بعد إجراء مناقشات متعمقة وبذل جهود تشريعية محددة.

١٠- أُحيط علماً بالتوصيات التالية: ١٣٢-٤ إلى ١٣٢-٨ و ١٣٢-١١ إلى ١٣٢-١٨، و ١٣٢-٢٤ و ١٣٢-٢٥.

١١- التوصية ١٣٢-١٦- صادقت جمهورية كوريا على نظام روما الأساسي، الذي يفرض عقوبات أكثر صرامة ومنهجية على جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية بالمقارنة مع اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وستواصل جمهورية كوريا دراسة آثار الانضمام إلى الاتفاقية.

١٢- التوصية ١٣٢-١٧- أما بالنسبة للتصديق على تعديلات كمبالا على نظام روما الأساسي بشأن جريمة العدوان، فإنه يتعين إجراء استعراض شامل للأثر القانوني الذي سيجتنب على القرار الأخير الذي اعتمده جمعية الدول الأطراف، واستعراض نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية.

١٣- التوصية ١٣٢-١٨- بالتظر إلى أن معاهدة حظر الأسلحة النووية تعارض إزالة الأسلحة النووية على نحو تدريجي يأخذ في الحسبان الحالة الأمنية الوطنية لفرادى الدول، فقد صوتت جمهورية كوريا ضد القرار المعني ولم تحضر المؤتمرات.

١٤- التوصيات ١٣٢-٤ إلى ١٣٢-٨ و ١٣٢-١١ إلى ١٣٢-١٥- ستواصل جمهورية كوريا دراسة التصديق على المعاهدات الدولية التي لم تنضم إليها بعد، آخذةً عدد من العوامل بالاعتبار، مثل التضارب بين المعاهدات المعنية والقوانين المحلية، والحاجة إلى سنّ قوانين جديدة أو تعديل القوانين ذات الصلة، والآثار المترتبة على التصديق.

المساواة وعدم التمييز

١٥- تحظى التوصيات التالية بتأييد جمهورية كوريا: ١٣٢-٢٨ إلى ١٣٢-٣١ و ١٣٢-٣٣ و ١٣٢-٣٤ و ١٣٢-٣٧ و ١٣٢-٤١ و ١٣٢-٤٢ و ١٣٢-٤٦ و ١٣٢-٤٧ و ١٣٢-٤٩ إلى ١٣٢-٥٥.

١٦- التوصيتان ١٣٢-٣٠ و ١٣٢-٤٦- تبذل الحكومة الجهود الرامية إلى حظر التمييز ضد غير المواطنين وحماية حقوقهم، عملاً بالقانون الإطاريّ بشأن معاملة الأجانب المقيمين في جمهورية كوريا. وأدرجت الحكومة سياسات لوقف ظاهريّ كره الأجانب والعنصرية في الخطة الأساسية الثالثة لسياسات الهجرة.

١٧- أُحيط علماً بالتوصيات التالية: ١٣٢-٢٦ و ١٣٢-٢٧ و ١٣٢-٣٢ و ١٣٢-٣٥ و ١٣٢-٣٦ و ١٣٢-٣٨ إلى ١٣٢-٤٠ و ١٣٢-٤٣ إلى ١٣٢-٤٥ و ١٣٢-٤٨ و ١٣٢-٥٦ إلى ١٣٢-٦٨.

١٨- التوصيات ١٣٢-٢٦ و ١٣٢-٢٧ و ١٣٢-٣٢ و ١٣٢-٣٥ و ١٣٢-٣٨ إلى ١٣٢-٤٠ و ١٣٢-٤٣ و ١٣٢-٥٧ إلى ١٣٢-٦٢ و ١٣٢-٦٤، والأجزاء الأولى من التوصيات ١٣٢-٣٦ و ١٣٢-٤٤ و ١٣٢-٦٥. كرسّت الحكومة قدراً كبيراً من الجهود التشريعية من أجل حظر التمييز دستورياً وبموجب تشريعات أخرى بلغ عددها ٩٠ تشريعاً. وفي الوقت نفسه، وبالنظر إلى الجدل الدائر حول الأسباب التي يُحظر التمييز على أساسها، فإن سنّ قانون عام لمكافحة التمييز، ينص على إجراءات عامة لإنصاف ضحايا الأفعال التمييزية، يتطلب دراسة مستفيضة وعملية لجمع الآراء من أجل التوصل إلى توافق عام في الآراء على هذه المسألة. وعلاوة على ذلك، فإن فرض عقوبات جنائية على الأفعال التمييزية يستلزم إجراء بحث دقيق.

١٩- التوصيات ١٣٢-٦٦ إلى ١٣٢-٦٨ والأجزاء الأخيرة من التوصيات ١٣٢-٤٤ و ١٣٢-٤٥ و ١٣٢-٦٥- لا تزال المحاكم العادية والمحكمة الدستورية تنظر في قضايا تتعلق بالبت فيما إذا كانت الممارسات الجنسية بالتراضي بين المثليين تستوجب العقاب بموجب المادة ٩٢-٦ من القانون الجنائي العسكري، وفي دستورية هذه المادة. وستمثل الحكومة للقرارات النهائية الصادرة عن السلطة القضائية.

٢٠- التوصيتان ١٣٢-٤٨ و ١٣٢-٥٦- قد يتعارض مع قاعدة الوضوح في القانون الجنائي إقرار أن التمييز العنصري وكره الأجانب وخطاب الكراهية عناصر منفصلة تشكّل جريمة جنائية. وبالإضافة إلى ذلك، يجب إجراء دراسة متأنية بشأن الحاجة إلى قانون مستقل واستعراض القانون الجنائي الحالي استعراضاً دقيقاً باعتبار أن دوافع الجريمة تؤخذ في الاعتبار عند تحديد العقوبة، وأنه من الصعب استنتاج عدم وجود أحكام تشريعية للمعاقبة على خطاب الكراهية.

٢١- التوصية ١٣٢-٦٣- ترى جمهورية كوريا أنه من غير الملائم أن تحظر الحكومة أنشطة علاج السلوك المثلي التي تجري في المحيط الخاص.

التنمية وحقوق الإنسان

٢٢- تحظى التوصية ١٣٢-٦٩ بتأييد جمهورية كوريا.

٢٣- تعتمد الحكومة النهج القائم على حقوق الإنسان في المشاريع الإنمائية في إطار جهودها الرامية إلى الالتزام بروح القانون الإطاري بشأن التعاون الإنمائي الدولي.

الحق في الحياة والحرية والأمن، وإقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

٢٤- تحيط الحكومة علماً بالتوصيات ١٣٢-٧٠ إلى ١٣٢-٩٣.

٢٥- التوصيات ١٣٢-٧٠ إلى ١٣٢-٨٩- إلغاء عقوبة الإعدام أو ممارستها هي مسألة ذات أهمية كبيرة لأنها مرتبطة بجوهر القانون الجنائي، وتتطلب إجراء استعراض شامل لآراء الجمهور والتصور القانوني ووظيفة عقوبة الإعدام في السياسة الجنائية.

٢٦- التوصية ١٣٢-٩٠- تلتزم جمهورية كوريا بتطبيق قانون الأمن الوطني تطبيقاً حازماً بما يتماشى مع أحكام المحكمة العليا وبما يحول دون حدوث تجاوز أو تعسف في تطبيق القانون على نحو يؤدي إلى التقييد غير المبرر لحرّيات الأفراد. وعلاوة على ذلك، لا توجد أي أسس قانونية للإفراج دون مبرر عن أي شخص انتهك قانون الأمن الوطني وجرى احتجازه وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة.

٢٧- التوصية ١٣٢-٩١- يعرف القانون جريمة العنف على أنها استخدام القوة البدنية على جسم شخص، ويعرف جريمة المعاملة القاسية على أنها أي فعل قد يلحق الألم الجسدي أو النفسي. وبالتالي، فإن أي فعل من أفعال التعذيب يخضع بالفعل للعقوبة الجنائية بموجب التشريعات الجنائية الحالية.

٢٨- التوصية ١٣٢-٩٢- بموجب القانون الحالي، يُعتبر الاغتصاب الزوجي جريمة جنائية، وبما أن موضوع جريمة الاغتصاب يُعرف على أنه شخص، فهو يشمل في حدّ ذاته أحد الزوجين.

٢٩- التوصية ١٣٢-٩٣- لا يفلت من العقاب مرتكبي الجرائم من قوات الولايات المتحدة في كوريا وهم يخضعون للعقوبات الجنائية بموجب اتفاق مركز القوات وبموجب القوانين ذات الصلة.

الحرّيات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

٣٠- تحظى التوصية ١٣٢-١٠٦ بتأييد جمهورية كوريا.

٣١- أُحيط علماً بالتوصيات التالية: ١٣٢-٩٤ إلى ١٣٢-١٠٥ و ١٣٢-١٠٧ إلى ١٣٢-١١١.

٣٢- التوصيات ١٣٢-٩٤ إلى ١٣٢-١٠٥- ستلتزم الحكومة بقرار المحكمة الدستورية في القضية المعروضة أمامها بشأن معاقبة المستنكفين ضميرياً. وتقتضي البيئة الأمنية الفريدة في شبه الجزيرة الكورية وأهمية ضمان الإنصاف في الخدمة العسكرية إجراء مناقشة متعمقة تستند إلى توافق آراء عام في عرض الخدمات البديلة على الأشخاص الذين يرفضون، على أساس حرية الفكر والوجدان والدين، أداء الخدمة العسكرية كجنود أو كمجندين إجبارياً.

٣٣- التوصيات ١٣٢-١٠٩ إلى ١٣٢-١١١ والجزء الأخير من التوصية ١٣٢-١٠٨- يهدف قانون الأمن الوطني إلى الحفاظ على النظام الأساسي للديمقراطية الليبرالية في جمهورية كوريا التي تحيط بها ظروف أمنية فريدة بوصفها أمة منقسمة. وتلتزم الحكومة بالتفسير والتطبيق الدقيقين للقانون، وتقتصر في تطبيقه على حالات وجود خطر واضح قد يهدد وجود وأمن النظام الديمقراطي الليبرالي أو الأمة. وتلتزم الحكومة بالإجراءات القانونية الواجبة من أجل منع انتهاكات حقوق الإنسان التي قد تحدث أثناء التحقيق والاستجواب، وتكفل الحق في حرية التعبير إلى أقصى حد ممكن. وعلاوة على ذلك، لم تكن هناك أي حالات ملاحقة قضائية أو إدانة غير مبررة لأفراد مارسوا ممارسة مشروع حقهم في حرية التعبير أو في تكوين الجمعيات. وستواصل جمهورية كوريا ضمان تطبيق التفسير الصارم والدقيق لقانون الأمن الوطني، وضمان الاحترام الكامل للإجراءات القانونية الواجبة.

حظر جميع أشكال الرق، وحقوق المرأة والطفل

٣٤- تحظى التوصيات التالية بتأييد جمهورية كوريا: ١١٢-١٣٢ و ١١٣-١٣٢ و ١٢٢-١٣٢.

٣٥- التوصية ١١٣-١٣٢ - تم بالفعل وضع خطة لرفع نسبة التشريعات. ووافقت اللجنة الخاصة للإصلاح السياسي التابعة للجمعية الوطنية على تنقيح قانون انتخاب الموظفين العموميين من أجل تعزيز فعالية الخطة التي تقتضي التوصية بعدد معين من المرشحات في انتخابات التمثيل النسبي للجمعية الوطنية.

٣٦- أُحيط علماً بالتوصيات التالية: ١١٤-١٣٢ إلى ١٢١-١٣٢ و ١٢٣-١٣٢ و ١٢٤-١٣٢.

٣٧- التوصيتان ١١٤-١٣٢ و ١١٥-١٣٢ - إمكانية إلغاء تجريم الإجهاض أو توسيع نطاق قائمة الظروف التي يسمح فيها بالإجهاض هي مسألة تتسم بأهمية كبيرة لأنها مرتبطة بحق الجنين في الحياة فضلاً عن حق المرأة الحامل في حياتها وجسدها وحرية إرادتها. وسيتم البت في هذه المسألة مع مراعاة القرار الذي سيصدر عن المحكمة الدستورية في القضية المعروضة أمامها بشأن دستورية تجريم الإجهاض، ومراعاة التجارب التشريعية في البلدان الأخرى، وآراء جميع أركان المجتمع.

٣٨- التوصيتان ١١٦-١٣٢ و ١١٧-١٣٢ - يحظر القانون في جمهورية كوريا التعقيم القسري للنساء ذوات الإعاقة، ولم تحصل مثل هذه الممارسة.

٣٩- التوصيات ١١٨-١٣٢ إلى ١٢١-١٣٢ و ١٢٣-١٣٢ و ١٢٤-١٣٢ - يمكن للآباء من غير المواطنين في جمهورية كوريا تسجيل مواليدهم الجدد عن طريق سفارة بلدهم الأصلي. وتسمح جمهورية كوريا بتسجيل أطفال غير المواطنين بصفقتهم أجنبية وتسمح ببقائهم في جمهورية كوريا عندما يكون الآباء غير المواطنين غير قادرين على تسجيل واقعة ميلاد الطفل عن طريق سفارتهم بسبب وضعهم كلاجئين معترف بهم أو ملتزمي لجوء أو مقيمين في البلد لأسباب إنسانية، شريطة أن تثبت شهادات الميلاد الصادرة عن المستشفيات العلاقة البيولوجية بين الطفل ووالديه.

المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً

٤٠- تحظى التوصيات التالية بتأييد جمهورية كوريا: ١٢٧-١٣٢ إلى ١٢٩-١٣٢.

٤١- التوصية ١٢٨-١٣٢ - لا تفرض جمهورية كوريا قيوداً على تجديد تأشيرة عمل العمال المهاجرين عند تغيير مكان العمل. ويمكن للعمال المهاجرين المقيمين بصفة قانونية في جمهورية كوريا أن يتقدموا بطلب لتمديد تأشيرة العمل بغض النظر عن حالات تغيير مكان العمل في السابق.

٤٢- أُحيط علماً بالتوصيات التالية: ١٢٥-١٣٢ و ١٢٦-١٣٢ و ١٣٠-١٣٢.

٤٣- التوصية ١٢٦-١٣٢ - تطبق جمهورية كوريا قوانين علاقات العمل دون تمييز ضد العمال المهاجرين حاملي تصاريح العمل، كما تعمل على تحسين الأوضاع السكنية للعمال المهاجرين. وعلاوة على ذلك، تعوّض الحكومة العمال المهاجرين، وبصرف النظر عن وضعهم،

عن الأجور المتأخرة وعن إصابات العمل بموجب قانون معايير العمل، وقانون التعويض عن إصابات العمل. وفي الوقت نفسه، تضمن الحكومة، عن طريق إنفاذ قانون اللاجئين الذي دخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣، حقوق طالبي اللجوء في تلقي المعونات المعيشية والدعم المالي للإسكان والرعاية الصحية والتعليم. وعلى الرغم من أنه يصعب في الوقت الراهن تحقيق الهدف المتمثل في ضمان تقديم الدعم الكامل للسكن والرعاية الصحية والخدمات التعليمية بصرف النظر عن وضع إقامة المهاجرين، تلتزم الحكومة بتوسيع نطاق المزايا الممنوحة لهم.

٤٤ - التوصية ١٣٢-١٣٠ - تلتزم الحكومة بضمان الحق في التعليم للأطفال غير المسجلين عن طريق الامتناع عن التشديد عليهم لحين إتمام تعليمهم، وتأجيل قرار ترحيلهم، واستثناء الأطفال الذين يقل عمرهم عن سنة ١٤ من الحبس الوقائي. ومع ذلك، ترى جمهورية كوريا أن من الصعب فرض حظر كامل على الحبس الوقائي للأطفال غير المسجلين، إذ يمكن استغلال هؤلاء الأطفال لتمديد إذن الإقامة القانونية أو الحصول عليه، وبسبب الحاجة إلى النظر في القضايا المتعلقة بسلوكيات جنائية تورط فيها أطفال غير مسجلين.